

هيئة الجدار والاستيطان

مركز المعلومات

---

تقرير بعنوان:-

التجمعات الفلسطينية المغلقة والمعزولة  
بالبوابات والحواجز الإسرائيلية في  
الضفة الغربية

(تشرين ثاني/ 2014)

## التجمعات الفلسطينية المغلقة والمعزولة بالبوابات والحواجز الإسرائيلية في الضفة الغربية

منذ بداية إنتفاضة الأقصى في العام 2001 وحتى اليوم تقوم سلطات الاحتلال الاسرائيلي بتشديد القيود وإجراءات الاغلاق وتقييد الحركة للمواطنين الفلسطينيين في شتى أرجاء الوطن ، فهناك مئات الحواجز الاسرائيلية والبوابات منتشرة في الضفة الغربية، يتركز معظمها على مداخل التجمعات الفلسطينية وعلى جدار الضم والتوسع، فقد رصد مركز المعلومات ما يقارب من ( 200 ) تجمع فلسطيني يقطنها قرابة 1,5 مليون مواطن متضررين ويعانون من تقييد ومنع للحركة ( عزل او محاصرة) بفعل بناء اسرائيل لجدار الضم والتوسع على الاراضي الفلسطينية.

تسلط هذه الدراسة الضوء على التجمعات الفلسطينية المغلقة إغلاقا تاما من قبل سلطات الاحتلال والتي لا يسمح لغير سكانها بدخولها، حيث تقوم سلطات الاحتلال ببناء بوابات ونصب حواجز على مداخل هذه التجمعات من جهة وإحاطتها بالجدار والمستوطنات والطرق الالتفافية التي تمنع أي إمكانية تحرك للفلسطينيين في محيطها من جهة أخرى ، وبالتالي فإن المنفذ الوحيد لهؤلاء السكان في التواصل مع العالم الخارجي هو فقط من خلال هذه البوابات أو الحواجز، (خارطه 1). بالمقابل فإن المستوطنيين ينعمون بحرية الحركة وسرعة الوصول للمستوطنات الاسرائيلية في الضفة الغربية بدعم وحماية من جيش الاحتلال.


إن لهذا الاجراء الاسرائيلي المخالف لكافة الاعراف والقوانين الدولية وحقوق الانسان في حرية الحركة والمرور في وطنهم تأثير كبير على كافة مناحي الحياة وخصوصا فيما يتعلق بالتواصل الاجتماعي والاسري، وتقديم الخدمات الاجتماعية للسكان من صحة وتعليم وغيرها من الصعوبات الاقتصادية والبيئية. فهناك صعوبات كبيرة في تنقل الطلبة والمدرسين عبر هذه البوابات والحواجز، كما وأن سلطات الاحتلال لا تقيم أي إعتبار للخدمات والكوارث الطبية وسيارات الاسعاف التي تنتظر لساعات على البوابات بانتظار السماح لها بالعبور لخدمة السكان المحبوسين في هذه السجون الكبيرة.

بلغ عدد التجمعات المغلقة بالكامل- باستثناء مدينة القدس التي سيتم دراستها بشكل أعمق في مرحلة لاحقة - حوالي (16) تجمع، وعدد السكان المستهدفين في هذه التجمعات قرابة (16,000) مواطن. تركز معظمهم في المناطق المعزولة بالجدار شرق محافظتي جنين وقلقيلية.

### التجمعات الفلسطينية المغلقة بشكل كامل ببوابات وحواجز الإحتلال

الرقم	التجمع	اسم البوابة	عدد السكان
<b>محافظه جنين</b>			
1	برطعة الشرقية	بوابة برطعة	4,575
2	خربة عبد الله اليونس	بوابة خربة عبدالله اليونس	151
3	ام الريحان	بوابة أم الريحان	405
4	ظهر المالح	بوابة ظهر المالح	217
5	خربة المنطار الغربية	بوابة خربة المنطار الغربية	70
6	خربة المنطار الشرقية	بوابة خربة المنطار الشرقية	50
<b>محافظه طولكرم</b>			
7	شوفة	بوابة عزبة شوفة	3000
8	سفارين	بوابة عزبة شوفة	2500
<b>محافظه قلقيلية</b>			
9	عزون عتمة	بوابة عزون العتمة	1942
10	عرب أبو فردة	بوابة جلجولية- الفي منشه	127
11	عرب الرماضين الشمالي	بوابة تسوفين	150
12	عرب الرماضين الجنوبي	بوابة الفي منشه	243
<b>محافظه رام الله</b>			
13	النبي صمونيل	-	260
14	بيت اكسا	-	1900
<b>محافظه الخليل</b>			
15	شارع الشهداء	-	-
16	محيط الحرم الإبراهيمي	-	-
			مجموع عدد السكان في التجمعات المغلقة بشكل كامل
			16,000

خارطه (1):- التجمعات الفلسطينية المغلقة ببوابات وحواجز الإحتلال



## • أثر البوابات والحواجز الإسرائيلية على حرية الحركة والتنقل:-


يعتبر جدار الضم والتوسع، ونظام البوابات والتصاريح المقامة عليه، عناصر رئيسية من نظام القيود على حرية التنقل والعبور التي يفرضها الاحتلال على المواطنين أصحاب الاراض، والتي أثرت بشكل كبير على المئات من الأسر الفلسطينية في محافظات الخليل، ورام الله ، وقلقيلية ، وطولكرم وجنين المتواجدون في هذه المناطق المغلقة بشكل كامل. حيث تفرض سلطات الاحتلال على هؤلاء السكان الحصول على تصاريح خاصة للاستمرار في العيش في منازلهم، أو من أجل الدخول والخروج من هذه التجمعات. كما وتفرض قيودا على من يقومون بتزويد السكان المعزولين بالخدمات، حيث تطلب منهم الحصول على تصريح زائر من أجل الوصول إلى تلك التجمعات السكانية.

تشكل هذه الحواجز والبوابات شكلا من اشكال الاضطهاد القومي ومشكلة حقيقة أمام استمرار الحياة اليومية، حيث تعيق الوصول للأرض، مصدر الرزق أو العمل، أو المدارس أو العيادات الصحية، أو تأمين الاحتياجات اليومية. لقد تعمد الإسرائيليون أن يشلوا حركة الشعب الفلسطيني بأكملها من خلال هذه الحواجز التي أقاموها ، أملين أن يقضوا على حياة هذا الشعب بأكمله مما سيؤدي إلى الهجرة وليس إلى الأمن بحسب إدعائهم، (خارطه 2،3).

## خارطه (2):- البوابات والحواجز الإسرائيلية في محافظة جنين



### خارطه (3):- البوابات والحواجز في عزون عتمه



صوره: تقيد حركة المواطنين في قرى غرب جنين



• أثر البوابات والحواجز الإسرائيلية على التواصل الإجتماعي والأسري:-

إن الحواجز العسكرية الإسرائيلية وتقطيع أوصال الأراضي الفلسطينية كانت لها آثارا واسعة النطاق وبعيدة المدى على العلاقات الأسرية بين الشباب والشيوخ، وعلى علاقات القرابة والنسيج الاجتماعي الفلسطيني والتواصل بينهم، حيث تقلصت العلاقات الاجتماعية خارج مناطق سكنهم بسبب هذه الحواجز والبوابات، وعملت على تفكيك الأسرة جغرافياً، وعلى تقليص العلاقات الاجتماعية بينها.

صوره: جدار الضم والتوسع يقطع أوصال الأراضي الفلسطينية ويفكك الأسر جغرافياً





## • أثر البوابات والحواجز الإسرائيلية على قطاع التعليم:-

أثر جدار الضم والتوسع والبوابات والحواجز الاسرائيلية بشكل مباشر على العملية التعليمية. حيث أن الضرر شمل المعلمين و الطلبة. وتختلف صور الضرر الواقع على القطاع التعليمي من منطقة إلى أخرى ومن حينٍ إلى آخر. فهناك مدارس تم عزلها عن التجمعات السكنية التي تحتاجها، وهناك مدارس تم تدميرها كلياً لوقوعها على طريق بناء. كذلك يوجد تجمعات سكنية تم عزلها نهائياً عن مختلف المرافق المهمة ومنها المرافق التعليمية. هذا يؤدي إلى صعوبة كثيرة في وصول كثيرٍ من الطلبة والمعلمين إلى مدارسهم والعودة إلى بيوتهم بعد انتهاء الدوام. حتى أن العملية التعليمية أصبحت بالنسبة إليهم رحلة عذاب يومية لا تخلو من مخاطر حقيقية على حياتهم.

ففي محافظة جنين مثلاً أدى الجدار والحواجز إلى عزل بعض التجمعات -مثل برطعة الشرقية وام الريحان وظهر المالح - والمدارس التي تحوي (1200) طالب، وامتد هذا الضرر ايضاً على سير العملية التعليمية، حيث أنه لا يوجد معلمين يغطون الكثير من المواد لصعوبة وصولهم الى تلك المناطق المعزولة، كما ويعاني الكثير من الطلبة من ناحية نفسيه بسبب هذا العزل الذي يحرمهم من أبسط حقوقهم مثل الرحلات المدرسية او الخروج من تجمعهم لتجمعات أخرى، ويتعرض الطلبة والمعلمين أيضاً إلى مضايقات تتمثل في إعاقة الدخول والخروج عبر البوابات، والتأخير على الحاجز، والتفتيش الجسدي أو تفتيش الحقائب وغيرها (خارطة 2).

صوره: المضايقات اليومية التي يتعرض لها الطلبة على الحواجز الإسرائيلية



صوره: لحظة السماح للطلبة بالدخول من البوابة بعد انتظار طويل ومعاناه



## • أثر البوابات والحواجز الإسرائيلية على قطاع الصحة:-

تؤثر البوابات والحواجز الإسرائيلية سلباً على حرية تقديم الخدمات الصحية لقطاع واسع من الشعب الفلسطيني فقد سجلت الكثير من حالات الوفاة للمرضى الفلسطينيين على الحواجز والبوابات في انتظار السماح لها بالمرور من هذه الحواجز.

بشكلٍ عام فإن سكان المناطق الريفية في المحافظات التي يمر بها الجدار، يجدون أنفسهم غير قادرين على تلقي الخدمات الطبية في الوقت المناسب، خاصةً في بعض التجمعات المغلقة بشكل كامل في محافظات طولكرم وقلقيلية وجنين ورام الله، مما يهدد بانهيار الخدمات الصحية التي يقوم بها الجهاز الصحي الفلسطيني في المناطق المعزولة والمغلقة.

نفس المعوقات التي توضع أمام المواطن وتحرمه من الوصول إلى المراكز الطبية لتلقي العلاج، توضع أمام الطواقم الطبية التي تحاول الوصول إلى التجمعات المعزولة والمغلقة. كما تتعرض سيارات الإسعاف التي تتوجه إلى التأخير على الحواجز والبوابات المقامة في الجدار.

صوره: مريضة تنتظر على الحواجز الإسرائيلية وتنتظر السماح لها بالمرور الى أقرب مركز طبي



## موقف القانون الدولي من عزل السكان المدنيين

في بدايات العام 1965، تم إقرار حظر نظام الفصل العنصري وفقاً للقانون الدولي، بالترافق مع صياغة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والتي دخلت حيز التنفيذ في الرابع من كانون الثاني لعام 1969. وقد صنف نظام الفصل العنصري رسمياً كجريمة بموجب القانون الدولي بتاريخ 30 تشرين الثاني عام 1973، حيث تم اعتماد هذا التصنيف من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة عبر الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها. ونتيجة للانتقادات الواسعة النطاق لنظام الفصل العنصري وسياسات الفصل الذي كانت تمارسه الأقلية البيضاء في جنوب إفريقيا؛ دخلت المعاهدة حيز التنفيذ بتاريخ 18 تموز عام 1976. وحتى اليوم، صادقت 107 دول على اتفاقية الفصل العنصري، وكذلك الحال بشأن ميثاق روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الذي دخل حيز النفاذ في 1 تموز عام 2002، والذي بحسبه تصنف جريمة الفصل العنصري كواحدة من الجرائم ضد الإنسانية. وقد تم التخلي عن نظام الفصل العنصري من قبل حكومة جنوب إفريقيا عام 1990 بعد ممارسته كسياسة ممنهجة في جنوب إفريقيا منذ عام 1948 بشكل رسمي؛ ولاحقاً في العام 1994، تم التحول إلى بناء جنوب إفريقيا الديمقراطية. ورغم انتهاء نظام الفصل العنصري في جنوب إفريقيا، تدرج جريمة الفصل العنصري في القانون الدولي العرفي، وبقيت محظورة بموجب اتفاقية نظام الفصل العنصري وميثاق روما الأساسي.